

**قرار رقم 08 بشأن تنظيم مبارأة التوظيف
في درجة تقني من الدرجة الرابعة**

- ان رئيس مجلس جماعة ابليدة
بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14. 113 المتعلق
بالجماعات؛
وعلى الظهير الشريف رقم 01.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب
ما وقع تغييره وتنميته؛
وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات
العمومية؛
بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ: 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات المحلية؛
وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربى الأول (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج
أسلاك ودرجات و المناصب الإدارية العمومية؛
وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في
المناصب العمومية كما وقع تغييره وتنميته؛
وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات
بموجب الأنظمة الأساسية؛
وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربى الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات
التعاون بين الجماعات؛
وعلى المرسوم رقم 349.02.2 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك
ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم
في إطار جديد من إطار الدولة؛
وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 الموافق ل (02 ديسمبر 2005) بمثابة النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين
المشتركة بين الوزارات؛
وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربى الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية
المحتفظ بها للمقاومين؛
وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربى الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة
والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربى الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج
المناصب العامة بيدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 07 ربى الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى
الأشخاص المعاقين بالألوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بيدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في
المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
و على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

* يقرر ما يلى *

المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جماعة ابليدة عن تنظيم مبارأة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة حسب التخصصات المبينة في الجدول أسفله،
وذلك يومه الأحد 01 دجنبر 2024 على الساعة التاسعة (09) صباحاً بمقر الثانوية الإعدادية ابليدة الكائن مقرها بمركز جماعة ابليدة زاكورة.

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التفاصيل	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم تقني من الدرجة الرابعة المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو على إحدى الشهادات المعادلة لها والمحددة قائمتها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الهندسة المدنية -الأعمال العمومية - التعمير والبناء	01

ويحدد عدد المناصب المتبارى ب شأنها في منصب واحد (01) وتخصص نسبة 25% من هذا المنصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 08 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتبر 1997.

المادة الثانية:

يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2024، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممکن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على дبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الثالثة:

- ✓ تشتمل المباراة على اختبار كتابي واحد (01) واختبار شفوي او تطبيقي اوهما معا، تحدد مدتها ومعاملاتها كال التالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام او اسئلة ذات اختبارات متعددة (Q.C.M) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية	ثلاث (3) ساعات	4
الاختبار الشفوي او التطبيقي اوهما معا	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب اوهما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام الوظائف المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	بين 15 و 45 دقيقة	3

- ✓ تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عدديه تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر اقصائيه كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.
- ✓ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي او التطبيقي اوهما معا المترشحين الحاصلين على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة اقصائيه.
- ✓ تحصر لجنة المباراة لائحة المرشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المرشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائيه.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني.
- ✓ نسخة من دبلوم التقى بالنسبة للتقىين من الدرجة الرابعة، او احدى الشهادات المعادلة له طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب؛
- ✓ وبالنسبة للدبلومات التي لا تتضمن التخصص أو الشعبة ترفق وجوباً بشهادة مسلمة من طرف المؤسسة الجامعية المعنية يشار فيها بوضوح إلى التخصص أو الشعبة؛
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- ✓ سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة؛
- ✓ ترخيص من الإداره المشغله لاجتياز المباراه بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائله الرفض أو الحذف من اللائحة النهائيه للناجحين؛
- ✓ نسخة من الشهادة التي ثبتت صفة مقاوم او عسكري قديم او محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
- ✓ شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقه (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقه)؛
- ✓ كل وثيقة تثبت توفر المترشحة او المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء؛
- ❖ علاوة على الوثائق المطلوبة فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراه ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية.

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجامعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى جامعة ابليدة قيادة تراثة إقليم زاكورة، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم الجمعة 01 نونبر 2024، وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات. (يعتبر بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد).

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة أعلاه.
وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراه وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونيتين للجامعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعنى عند توفرهما. وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراه.

ابليدة في: 26 غشت 2024

رئيس المجلس الجماعي

رئيس المجلس
أبراهيم الزين



إلان

بشأن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة

تنظم جماعة ابليدة إقليم زاكورة يوم الأحد 01 دجنبر 2024 على الساعة التاسعة (9) صباحا مباراة لتوظيف تقني من الدرجة الرابعة،

مركز المباراة:

تجرى المباراة المذكورة بمقر الثانوية الاعدادية ابليدة الكائن مقرها بمركز جماعة ابليدة إقليم زاكورة.

عدد المناصب المفتوحة:

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب واحد (1) وتخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق 19 سبتمبر 1997.

التخصصات المطلوبة:

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم تقني من الدرجة الرابعة المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو على إحدى الشهادات المعادلة لها والمحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الهندسة المدنية - الأشغال العمومية - التعمير و البناء	01

شروط الترشيح:

تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحون المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية؛
- أن يتمتع بالحقوق الوطنية، وأن تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية؛
- أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2024، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة؛
- أن يكون حاصلا على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

نوعية الاختبارات:

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واحد (01) واختبار شفوي او تطبيقي او هما معا، تحدد مدتهما ومعاملاتها كالتالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام او اسئلة ذات اختبارات متعددة (Q.C.M) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية	ثلاث (3) ساعات	4
الاختبار الشفوي او التطبيقي او هما معا	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (6) مواضيع وقضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب او هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	بين 15 و 45 دقيقة	3

تمح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحصول على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة اقصائية. تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية.

طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا وفق المراحل التالية:

• إيداع ملف الترشيح:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجامعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: جماعة البليدة
قيادة ترقية دائرة تنزولين أقليم زاكورة، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية يوم الجمعة 01 نوفمبر 2024، وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات. (يعد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد).
كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكافل الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة.
وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة أعلاه.

• يتكون الملف من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف بين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريديه الإلكتروني؛
 - نسخة من دبلوم التقى بالنسبة للتقنيين من الدرجة الرابعة، طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب؛
 - وبالنسبة للدبلومات التي لا تتضمن التخصص أو الشعبة ترفق وجوباً بشهادة مسلمة من طرف المؤسسة الجامعية المعنية يشار فيها بوضوح إلى التخصص أو الشعبة؛
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
 - سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة؛
 - ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛
 - نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكافل الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
 - شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛
 - كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء؛
 - علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية؛
- وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونيتين للجماعة الترابية المعنية والعاملة أو الإقليم المعني عند توفرهما. ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء المترشحين لاجتياز المباراة.
- إذا ثبتت بمناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحاً سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

بـالـبـلـيـدـةـ فيـ: 26 غـشتـ 2024

رئيس المجلس الجماعي

رئيس المجلس
أبراهيم الزين

